

تفسير أبي السعود

44 - النساء معتبر في الكل مما لا يساعده النظم الكريم .

فتيمموا صعيدا طيبا فتعمدوا شيئا من وجه الأرض طاهرا قال الزجاج الصعيد وجه الأرض ترابا أو غيره وإن كان صخرا لا تراب عليه لو ضرب التيمم يده عليه ومسح لكان ذلك طهوره وهو مذهب أبي حنيفة C وعند الشافعي C لا بد أن يعلق باليد شئ من التراب . فامسحوا بوجوهكم وأيديكم أى إلى المرفقين لما روى أنه تيمم ومسح يديه إلى مرفقيه ولأنه يدل من الوضوء فيتقدر بقدره .

إن ا كان عفوا غفورا تعليل للترخيص والتيسير وتقرير لهما فإن من عادته المستمرة أن يعفو عن الخاطئين ويغفر للمذنبين لا بد أن يكون ميسرا لا معسرا وقيل هو كناية عنهما فإن الترفيه والمسامحة من روادف العفو وتوابع الغفران .

ألم تر إلى الذين أوتوا نصيبا من الكتاب مسأف مسوق لتعجب المؤمنين من سوء حالهم والتحذير عن موالاتهم والخطاب لكل من يتأتى منه الرؤية من المؤمنين وتوجيهه إليه ههنا مع توجيهه فيما بعد إلى الكل معا للإيدان بكمال شهرة شناعة حالهم وأنها بلغت من الظهور إلى حيث يتعجب منها كل من يراها والرؤية بصرية أى ألم تنظر إليهم فإنهم أحقا أن تشاهدكم وتتعجب من أحوالهم وتجوز كونها قلبية على أن إلى لتضمنها معنى الانتهاء لما فعلوه بأباه مقام تشهير شنائعهم ونظمها في سلك الأمور المشاهدة والمراد بهم أخبار اليهود روى عن ابن عباس رضى ا عنهما أنها نزلت في حبرين من أخبار اليهود كانا يأتیان رأس المنافقين عبد ا بن أبي ورهطه يثبطانهم عن الإسلام وعنه رضى ا عنه أيضا أنها نزلت في رفاعه بن زيد ومالك بن دحشم كانا إذا تكلم رسول ا لويا لسانهما وعاباه والمراد بالكتاب هو التوراة وحمله على جنس الكتاب المنتظم لها انتظاما أوليا تطويل للمسافة وبالذي أوتوه ما بين لهم فيها من الأحكام والعلوم التي من جملتها ما علموه من نعت النبي وحقيقة الإسلام والتعبير عنه بالنصيب المنبئ عن كونه حقا من حقوقهم التي يجب مراعاتها والمحافظة عليها للإيدان بكمال ركاكة آرائهم حيث ضيعوه تضييعا وتنوينه تفخيما مؤيد للتشنيع عليهم والتعجب من حاله فالتعبير عنهم بالموصول للتنبيه بما في حيز الصلة على كمال شناعتهم والإشعار بمكان ما طوى ذكره في المعاملة المحكمية عنهم من الهدى الذي هو أحد العوضين وكلمه من متعلقة إما بأوتوا أو بمحذوف وقع صفة لنصيبا مبينة لفخامته الإضافية إثر بيان فخامته الذاتية أى نصيبا كائنا من الكتاب وقوله تعالى .

يشترون الضلالة قيل هو حال مقدرة من واو أوتوا ولا ريب في أن اعتبار تقدير اشتراهم

وأنت خير بأنه خال عن إفادة أن مادة التشنيع والتعجيب هو الاشتراء المذكور وما عطف عليه والذي تقتضيه جزالة النظم الكريم أنه استئناف مبين لمناط التشنيع ومدار التعجيب المفهومين من صدر الكلام على وجه الإجمال والإيهام مبنى على سؤال نشأ منه كأنه قيل ماذا يصنعون حتى ينظر إليهم فقل يأخذون الضلالة ويتركون ما أوتوه من الهداية وإنما طوى المتروك لغاية ظهور الأمر لا سيما بعد الإشعار المذكور والتعبير عن ذلك بالاشتراء الذي هو عبارة عن